EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

العنف والإساءة الإلكترونية الموجه ضد الصحفيات/الإعلاميات في مصر

المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج العدالة الجندرية

العنف والإساءة الإلكترونية الموجه ضد الصحفيات/الإعلاميات في مصر

(ورقة بحثية)

إعداد:

ميادة مجاهد

شارك فى الإعداد:

شيماء طنطاوى

محمد صلاح

رضا أبوبكر

تحرير وإشراف:

محمد عبد الرحمن

مدير وحدة البحوث والدراسات بالمؤسسة

تدقيق لغوي:

مارسيل نظمي

إخراج فني:

سمر صبري

المقدمة

يواجه الصحفيون والصحفيات العديد من التحديات أثناء ممارستهم/ن للعمل الصحفي، ولكن ما تواجهه العاملات في الحقل الإعلامي -يصل في أحوال كثيرة- حد التمييز والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي- بما يمثل تحدٍ إضافي لهنّ.

وتتعدد أنواع العنف والتمييز الذي تتعرض له الصحفيات والإعلاميات سواء أثناء العمل الميداني أو التغطيات المباشرة أو أثناء الكتابة عبر الإنترنت؛ وتظهر المضايقات والإساءات على شبكات التواصل الاجتماعي كنوع جديد من المضايقات التي سمح انتشار العمل إلكترونياً بتطورها وباتت الأكثر رواجاً.

إن مهنة الصحافة تدفع العاملين/ات فيها إلى تبني وجهة نظر ورؤية تجاه الأحداث، ويصعب على الكثير من الصحفيين/ات الصمت أمام سيل الأخبار المتلاحقة هنا وهناك، فهم/ن في النهاية جزء من الحدث بما ينجزوه من تحقيقات ومقالات وغيرها من فنون العمل الصحفي، والبعض الآخر يهتم بالتعليق على الأخبار أو الأحداث رغبة في التفاعل مع ومشاركة قطاع كبير من الجمهور عبر المنصات الإلكترونية المختلفة.

ويحظى الإنترنت بقاعدة جماهيرية كبيرة، ما يجعل احتمالية قراءة المحتوى المكتوب أعلى، وتبادل الصحفيين والصحفيات الآراء مع القراء يزيد من التفاعل حول المحتوى المكتوب، الذي يساهم بالتبعية في جذب المُعلنين -الجزء الأهم في تمويل المؤسسات الصحفية.

ومن هنا يصبح الصحفي/ة ضمنيًا وبشكل غير مباشر مجبراً/ة على التواجد في الفضاء الإلكتروني كأفراد رقميين يسهل التعرف عليهم/نّ على منصات وسائل التواصل الاجتماعي من أجل القيام بعملهم/نّ والتفاعل مع الجمهور، باعتبار أن العمل الصحفي المميز هو المحتوى الجاذب لأكبر قدر ممكن من القراء، وربط التفاعل مع المحتوى كمؤشر لتقييم عمل الصحفيين.

إلى جانب طبيعة وسائل التواصل الاجتماعي ذاتها التي يدور عبرها نقاشات قد يفتقر جزء كبير منها إلى الموضوعية وقد تأخذ منحى شخصي موجهة الإساءة إلى الأشخاص ذاتهم بغرض إلحاق الضرر بهم، كما يستطيع الموجه لتلك الإساءات الاختفاء وراء حجاب الشاشة دون إظهار هويته الحقيقية، وبالتالي

فإن الصحفيين/ات عرضة لهذه الإساءات بشكل كبير نتيجة لمتطلبات العمل التي تقتضي التعامل والتفاعل مع الجمهور في الوقت الذي يكون الصحفي/ة واضح/ة الهُوية والاسم في مواجهة جمهور قد يتضمن أشخاص أو مجموعات من مسيئين دون هُوية حقيقية يشكلون تهديداً له/ لها[1] .

تشمل الإساءة عبر الإنترنت العديد من السلوكيات والوسائل، وغالبًا ما تكون تلك الإساءة واضحة، ولكن عدم الوضوح يظهر في صعوبة تحديد الخط الفاصل بين الإساءة وبين حرية التعبير المكفولة للجميع.

والإساءة عبر الإنترنت ضد النساء ما هي إلا امتداد لما يحدث في الواقع المادي من تمييز وعنف ضد النساء، ولكن إلكترونيًا تصبح أكثر انتشارًا ووضوحًا، وصعب السيطرة عليها، فلا يمكننا فصل العنف والإساءة الموجهة للنساء عبر الإنترنت عن الإساءة التي تواجهها النساء في مجتمعاتها الفعلية.

ووفقًا لتقرير "Ditch the Label and Brand watch" والذي غطى مدة زمنية قدرها أربع سنوات وشمل تحليل 19 مليون تغريدة عبر تويتر، وجد أن هناك ما يقرب من 5 ملايين حالة من حالات الكراهية والإساءة ضد النساء على تويتر وحده[2].

وفي حين أن كلًا من الرجال والنساء العاملين/ات بالصحافة على حد سواء يواجهوا/ن هذا النوع من المضايقات، إلا أن النساء تتعرض للكثير من تعليقات الكراهية التي لا يتعرض لها أقرانهم من الرجال كالتعليقات حول مظهرهنّ وجنسهنّ ونوعهنّ الاجتماعي.

حول المضايقات (IFJ) وطبقاً لاستطلاع عالمي شمل صحفيات حول العالم قام به الاتحاد الدولي للصحفيين التي تتعرض لها الصحفيات عبر الإنترنت، جاءت نتائجه بأنه ما يقرب من ثلثي الصحفيات تعرضنّ للإساءة عبر الإنترنت، حيث يقدرنّ بنسبة 64 بالمائة، وأن نسبة 47 بالمائة من هؤلاء اللاتي تعرضنّ للإساءة الإلكترونية لم يبلغن عن تلك الإساءات والتي تنوعت ما بين تهديدات بالقتل أو الاغتصاب، أو الإهانة، أو التحقير من العمل، أو التعليقات الجنسية، أو إرسال صور فاحشة، أو محاولات الاختراق للحسابات الشخصية، أو التنمر الإلكتروني، أو الملاحقة عبر الإنترنت.

1-Cyberbullying, The public's right to know, 2019, https://pressfreedom.org.au/cyberbullying-5b250db34da1

2-ليام هاكيت، التنمّر الإلكتروني وآثاره على حقوق الإنسان، الأمم المتحدة https://unchronicle.un.org/ar/article/3882

وتظهر خطورة تلك الإساءات في آثارها على الصحفيات، فقد كانت لها آثار نفسية مثل القلق أو الإجهاد، أو تجنب الكتابة في مواضيع بعينها فهي أشبه بالإسكات الذاتي الذي تلزم به الصحفية نفسها خوفًا من تعرضها للإساءة، أو فقدان الوظيفة[1]، أو التفكير في ترك مهنة الصحافة كليًا. وهذا ما أكدته دراسة أخرى أجرتها ومؤسسة إعلام المرأة الدولية، حيث أن حوالي 30 بالمائة من الصحفيات اللواتي Troll busters مؤسسة تمت مقابلتهنّ قد فكرنّ في ترك مهنة الصحافة كلياً بسبب تأثرهنّ بالإساءة عبر الإنترنت نتيجة عملهنّ الصحفي[2].

ويشير تقرير نشرته مؤسسة العفو الدولية حول نسب العنف الإلكتروني الواقع على النساء إلى أن (23% من النساء من 8 بلدان اللواتي شملهن الاستطلاع تعرضن للإساءة أو المضايقة عبر الإنترنت)[3]، ويشمل هذا العنف أشكالاً متعددة من الانتهاكات تحدث على وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة.

ويتخذ العنف والإساءة ضد النساء – كما جاء في التقرير- على تويتر أشكالاً متعددة، منها التهديدات المباشرة أو غير المباشرة باستخدام العنف الجسدي أو الجنسي؛ والإساءة التي تستهدف جانبًا أو أكثر من جوانب هُوية المرأة، من قبيل العنصرية أو رهاب التحوُّل الجنسي؛ والمضايقات المستهدفة؛ وانتهاكات الخصوصية، من قبيل نبش معلومات خاصة عن شخص ما ونشرها على الإنترنت بقصد إلحاق الأذى به؛ وتبادل صور جنسية أو حميمة لامرأة بدون موافقتها. إن هدف هذا العنف والإساءة هو خلق مُناخ عدائي على الإنترنت للنساء بهدف إلحاق العار بهن أو ترهيبهن أو إهانتهن أو الحط من شأنهن وفي النهاية إسكاتهن[4].

وفي هذا الإطار تهتم هذه الورقة بتسليط الضوء على العنف والإساءة الإلكترونية الواقعة على الصحفيات والإعلاميات في محاولة للتعرف على الأشكال المتعددة للعنف والإساءة الإلكترونية اللاتي يتعرضن لها، ومدى تأثير ذلك عليهنّ وما يُمثله ذلك من تحديات لهنّ أثناء تأدية عملهنّ وما هي التوصيات المُقترحة للحد من هذا العنف. وسنقوم بذلك من خلال العناصر التالية:

- **أولًا: تعريف العنف والإساءة الإلكترونية.**
- **ثانيًا: بعض صور العنف والإساءة الإلكترونية.**
- **ثالثًا: القانون المصري والحماية من العنف والإساءة الإلكترونية.**
- **رابعًا: دور نقابة الصحفيين.**
- **خامسًا: خاتمة وتوصيات.**

1-IFJ global survey shows massive impact of online abuse on women journalists, IFJ , November 23, 2018, https://bit.ly/2S3MUkA

2-Trolls and threats: Online harassment of female journalists, ALJAZEERA, October 6, 2018, https://bit.ly/2pUMEbF, accessed on February 27, 2019.

3- العنف ضد المرأة عبر الإنترنت في 2018، منظمة العفو الدولية،
https://www.amnesty.org/ar/latest/research/2018/12/rights-today-2018-violence-against-women-online/

4-العنف ضد المرأة عبر الإنترنت في 2018، منظمة العفو الدولية،
https://www.amnesty.org/ar/latest/research/2018/12/rights-today-2018-violence-against-women-online/

أولًا:
مفهوم العنف والإساءة الإلكترونية.

يمثل العنف ضد المرأة قضية عالمية واسعة الانتشار تتخطى الحدود الثقافية والجغرافية والانتماء العرقي والطبقة الاجتماعية والدين. فعلى الرغم من مظاهر الانصاف للمرأة خاصة من خلال التشريعات والدساتير التي أقرت المساواة بين الرجل والمرأة، تتعرض المرأة للعنف في أوقات الحرب والسلم. وتشير الدراسات إلى أن العنف ضد المرأة منتشر في المجتمعات المتقدمة والنامية على حد سواء، كما أن عدد كبير من الثقافات تنقل العنف ضد المرأة وتسهم في استمراره بالحصانة التي يتمتع بها مرتكبو العنف[1].

وأدى تزايد نطاق الإنترنت وانتشار تقنيات المعلومات والاتصال السريعة إلى أن يأخذ العنف ضد النساء والفتيات الذي ييسره الإنترنت وتقنيات المعلومات والاتصالات في الظهور كمشكلة عالمية ذات آثار خطيرة على المجتمعات والاقتصادات في جميع أنحاء العالم، وقد أجرى المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية دراسة استقصائية عبر الإنترنت 2020 نيسان/أبريل - أيار/مايو في تسعة بلدان لإلقاء الضوء على تزايد حالات العنف في أثناء جائحة كوفيد19- والمواقف المتخذة إزاء العنف، وحددت نتائج الدراسة أن العنف على الإنترنت كان أكثر أشكال العنف التي تم الابلاغ عنها خلال الأشهر الأولى من الجائحة[2]

العنف: لغة "هو الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق، ويقال عنفه تعنيفًا، إذا لم يكن رفيقًا بها، وفي أمره، وهو الشدة والثقة، وكل ما في الرفق من الخير، ففي العنف من الشر مثله". ويعرف أيضًا العنف مضاد للرفق ومرادف للشدة والقسوة والعنيف هو المتصف بالعنف، فكل فعل شديد يخالف طبيعة مشتق من الكلمة Violence الشيء، ويكون مفروضًا عليه، فهو فعل عنيف. والعنف في اللغة الإنجليزية وهي بمعنى ينتهك أو يعتدى. والعنف كلمة واسعة الانتشار والتداول تشير إلى نمط من To violate اللاتينية أنماط السلوك الانساني يتسم بإلحاق الضرر المادي أو المعنوي من جانب طرف ما على طرف آخر[3]

أما مصطلح العنف ضد المرأة فيعنى "أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس، ينجم عنه أو يُحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناة بدنيين أو جنسيين أو نفسيين للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة".

وذلك كما عرفته المادة الأولى من الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 ديسمبر عام 1993.كما ورد تعريف آخر للعنف ضد المرأة في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين/الصين عام 1995 إذ جاء فيها "العنف ضد النساء هو أى عنف

1-عبدالمجيد، محمد سعد. (2015). الأبعاد الاجتماعية لظاهرة العنف ضد المرأة: دراسة ميدانية. حوليات آداب عين شمس، يوليو-سبتمبر 2015.

2-هيئة الأمم المتحدة للمرأة. "العنف ضد المرأة في الفضاء الرقمي: رؤى من دراسة متعددة الأقطار في الدول العربية"، متاح على الرابط التالي
https://arabstates.unwomen.org/sites/default/files/2022-02/Summary_Keyfindings_Arabic_Final_2022.pdf
تاريخ الزيارة 2 سبتمبر 2023.

3-عبد الرحمن، عبدالله علي بدوى. (2017). العنف ضد المرأة في المجتمع السعودي: دراسة ميدانية على النساء المعنفات في مدينة الرياض. مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد 173، الجزء الأول، أبريل لسنة 2017.

مرتبط بنوع الجنس، يؤدى على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو مُعاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال، والحرمان من الحرية قسرًا أو تعسفًا، سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة[4].

وتعرّف الأمم المتحدة العنف الممارس ضد المرأة بأنّه "أيّ فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يُرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة"[5].

ويُعرّف العنف الإلكتروني أو الإساءة الإلكترونية على أنها: "استخدام الأجهزة أو الخدمات الرقمية عبر الإنترنت للانخراط في أنشطة تؤدي إلى إيذاء جسدي أو نفسي أو عاطفي أو تسبب ضررًا لشخص آخر[6]." ويختلف غرض الإساءة مع كل حادثة، ولكن عادة ما تتضمن الرغبة في إحراج أو إذلال أو تخويف أو تهديد أو صمت أو ابتزاز أو تشجيع للهجوم من قبل حشد من الأشخاص[7].

ويقصد بالإساءة والعنف عبر الإنترنت القائم على النوع الاجتماعي؛ ذلك النوع من العنف الذي يوجه إلى الشخص بناءً على جنسه، ففي حين أن الإساءة الموجهة للرجال عبر الإنترنت تهدف بالأساس إلى إحراجهم أو فضحهم، فإن تلك الموجهة للنساء تكون مبنية على نوعهم الاجتماعي، وتكون مستدامة، وجنسية، ومرتبطة بالعنف في الواقع المادي.

4- عبد المجيد (محمد سعد). (2015). الأبعاد الاجتماعية لظاهرة العنف ضد المرأة: دراسة ميدانية. حوليات آداب عين شمس، يوليو-سبتمبر 2015

5-اعتمد الإعلان من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 48/104 المؤرخ في 20 كانون الأول/ ديسمبر 1993

6-What is Online Violence, IGI Global, https://www.igi-global.com/dictionary/online-violence/44330

7-Online Abuse 101, Women's Media Center, http://www.womensmediacenter.com/speech-project/online-abuse-101

ثانيًا:

بعض صور العنف والإساءة الإلكترونية.

إن الإساءة عبر الإنترنت تستهدف كرامة الأشخاص الموجهة إليهم تلك الإساءة، كما تسمح لآخرين المساهمة في السُخرية والتنمر والمشاركة فيه، وقد تؤدي بشكل كبير إلى عدم الشعور بالثقة والأمان، وخاصة إذا كانت الإساءة من قبل أشخاص مجهولي الهوية يدفع بالضحية إلى حالة من جنون الشك.

وتكشف الدراسة النظرية للعنف والإساءة الإلكترونية عن تعدد أنماطه، وتنقسم إلى:

1 - **الاختراق:** وهو استخدام التكنولوجيا للوصول بصورة غير قانونية أو غير مصرح بها إلى الأنظمة أو الحسابات الخاصة بالنساء بغرض الحصول على المعلومات الشخصية، أو تغيير أو تعديل المعلومات الخاصة بها، أو الافتراء وتشويه السمعة.

2 - **الانتحال:** وهو استخدام التكنولوجيا لحمل هوية شخص آخر من أجل الوصول إلى معلومات خاصة أو إحراج الناجية أو إلحاق العار بها، أو التواصل معها أو إنشاء وثائق هوية مزورة.

3 - **التتبع:** وهو استخدام التكنولوجيا لمطاردة ورصد أنشطة الناجية وسلوكياتها، إما في وقت حدوثها أو التي وقعت في وقتٍ سابق.

4 - **التحرش:** استخدام التكنولوجيا للاتصال المستمر والإزعاج والتهديد أو تخويف الناجية، على أن يكون هذا السلوك متكررًا ومستمرًا وليس حادثًا واحدًا، وذلك عن طريق المكالمات المستمرة أو الرسائل النصية أو البريد الصوتي أو الإلكتروني.

5 - **التوظيف:** استخدام التكنولوجيا لجذب الضحايا المحتملين في حالات العنف، على سبيل المثال وظائف احتيالية وإعلانات سواء على مواقع التواصل أو مواقع فرص العمل.

6 - **نشر مواد مزعجة:** استخدام التكنولوجيا لمعالجة وتوزيع مواد تشهيرية وغير قانونية متعلقة بالناجية، منها على سبيل المثال تسريب الصور الحميمية، أو فيديو خاص بالضحية.

7 - **إرسال المواد الإباحية "غير رضائية"** (إرسال محتوى جنسي من طرف واحد)، بالإضافة إلى الانتقام الإباحي على الإنترنت من خلال تسريب صور حميمية للتشويه أو الإذلال، بهدف الانتقام وإلحاق الضرر.

وتؤثر تلك الأشكال المختلفة من العنف والإساءة الإلكترونية تأثيراً ضاراً على أصوات النساء عموماً وعلى أصوات الصحفيات على وجه الخصوص، وعلى حقهنّ في التعبير عن أنفسهنّ وإعلان آرائهن بشكل حر دون خوف، مما يدفعهن إلى الانسحاب من تلك المساحة، وخفض أصواتهنّ.

وقد يتدرج هذا العنف من إلكتروني مختبيء وراء الشاشة إلى حقيقي يحدث على أرض الواقع،فهناك الكثير من الأمثلة الشهيرة التي بدأت فيها حالات الابتزاز والتشهير بالرسائل الرقمية، ثم انتهت بالقتل أو التشويه والإيذاء الجسدي.

وتكشف الدراسة الميدانية عن عدة أنماط من العنف والإساءة الإلكترونية، كشفت عنها المقابلات التي أجريت مع صحفيات تحدثن عن ما تعرضن له.

ونستعرض فيما يلي بعض هذه الصور التي يمكن أن تواجهها النساء بشكل يومي، ولكن ما يجعل وقع هذا العنف أكثر وطأة في حالة الصحفيات هو كونهنّ جزء من المجال العام، وشخصيات يُمكن الوصول إليها بسهولة فيتم استخدام ذلك في العديد من الأحيان كشكل من أشكال التهديد بدلاً من التمييز. وتتمثل أهم هذه الأشكال في:

1 - التهديد باستخدام العنف الجسدي أو الجنسي

يُعد العنف الواقع على النساء وإساءة معاملتهن في الواقع الافتراضي عبر الإنترنت امتدادًا للعنف والاعتداء عليهنّ في الواقع الفعلي. بل إن هناك ترابط بين هذين النوعين من العنف، فأحيانًا ما يكون العنف الإلكتروني مبني على عنف قد حدث في الواقع أو العكس؛ فقد يؤدي العنف الإلكتروني بدوره إلى حدوث العنف في الواقع. ويمكن أن تشمل تلك التهديدات أنواع مباشرة وغير مباشرة بالعنف، مثل التهديدات الجسدية أو الجنسية.

وفي هذا، تروي لنا إحدى الصحفيات المشاركات في التقرير "**جاتلي تهديدات كنت شغالة على موضوع له علاقة بالتجارب السريرية لدواء وده عشان طبيعة الموضوع نفسه وكانت من شركات الدواء، فبدأ يجيلي تهديدات على الفيسبوك، ويقولولى خلى بالك الفترة الجاية، وفي مرة كنت ماشية في الشارع لقيت واحدة ست جاية تخنقني وتقلعنى الطرحة، بس معرفتش هل ديه وحدة كانت مسلطة عليا ولا واحدة عندها خلل ما، بس الموقف ده حصل في نفس الوقت مع نشر التحقيق مع التهديدات اللى كانت بتجيلي فعملتلي رعب طبعا**".

وتتفق هذه النتيجة مع ما توصلت إلية دراسة قامت بإجرائها هيئة الأمم المتحدة والتي أكدت أنه قد أبلغت ما يقرب من نصف مستخدمات الإنترنت 49% في الدول العربية على عدم شعورهن بالأمان بسبب التهديدات والتحرش عبر الإنترنت، وكان هذا الشعور بعدم الأمان أكثر خطورة بين الناشطات والمدافعات عن حقوق الإنسان بنسبة 70%.

2 - التمييز المبني على أساس النوع الاجتماعي

يُعرف التمييز على أنه: المحتوى الذي يميز بين الجنسين أو المحتوى العنصري، والذي يحمل اتجاه يهدف إلى التقليل من الآخرين أو إذلالهم بسبب جنسهم أو نوعهم الاجتماعي.

وفي الشهادة التالية، نجد أن الناجية تعرضت لأكثر من نوع من أنواع الانتهاك، أولاً: السب والشتم، وثانياً: استخدام ذلك ضدها في مكان عملها مما أدى إلى الإضرار بها في العمل، وثالثاً: التمييز بينها وبين زملائها من الرجال في إعطائها الحق في الدفاع عن نفسها والتعبير بحرية عن آرائها، فتروي لنا شهادتها قائلة: **"حصلت لي مع شخص مشهورعلى النت، شتمني بالأب والأم ومتابعينه دخلوا شتموني وخاض في عرضي وعرض أبويا وأمي، و أنا ما استحملتش دخلت ورديت عليهم، وجيت تاني يوم اتعرضت لمشكلة في الشغل بإنه هل يليق بصحفية شغالة معانا تشتم بالألفاظ ديه و اتحقق معايا، في حين إن في زمايل ولاد ردوا على نفس البوست وشتموا برده بيدافعوا عني، لكن ألقي عليا اللوم أنا عشان أنا بنت ومايصحش اشتم الشتايم دي".**

وتشمل شهادة صحفية أخرى شكل من أشكال التنميط ووضع النساء في قوالب معينة ترسخ للتمييز بين النساء والرجال بناءً على النوع الاجتماعي، هذا بجانب التقليل من شأن عمل الناجية والتشكيك في مدى مهنيتها بناءً على أن الموضوع الذي تقوم بطرحه غير متوافق مع هوى عادات وتقاليد بعض الرجال، فتُعبر إحدى الصحفيات عن ذلك قائلة **"أوقات كتير لما المؤسسة تشير خبر بيدخلوا يشتموا في الصحفية لو معجبهمش الكلام فيقولوا خلوها تقعد في البيت أحسن أو خليها تروح ع المطبخ، وساعات انتوا جايبين واحدة تدعو للفسق والفجور على حسب طبيعة الخبر".**

3 - التحرش الإلكتروني

يعرف التحرش الإلكتروني بأنه اشتراك شخص أو أكثر للعمل من أجل استهداف امرأة بشكل متكرر باستخدام تعليقات أو صور مسيئة على مدى فترة زمنية قصيرة أو متقاربة، بهدف إهانتها أو إلحاق ضرر بها.

تقول إحدى المشاركات في التقرير عن هذا العنف: **"كان فيه مجموعة من الزملاء وصل بيهم الأمر للتنمر على زميلة، عشان لابسة بنطلون بشكل معين، فعملوا بوستس على الفيسبوك بيتكلموا على البنطلون، وكان رد فعلنا إننا قدمنا شكوى في اللي حصل وكان في تحرك على المستوى الإداري و اتخصم لهم واعتذروا".**

وتحكي آخرى عن تجربتها تواجهه مع التحرش الإلكتروني، وتهميش لجهدها المبذول في عمل م، تقول: **"لو فيه خبر نزل عليه صورتي التعليقات بتبقى على صورتي و إيه الجمال ده، سايبين الشغل وداخلين يعلقوا على صورتي، أو ما شخص ما يعرفنيش أساساً شاف صورتي على خبر وباعت للجريدة، إنه عايز رقمي و إيميلي، عريس يعني وعايز يتقدم".**

4 - استقاء المعلومات الشخصية

يُعرف استقاء المعلومات الشخصية بأنه "جمع معلومات ومستندات شخصية أو خاصة ثم الكشف عن تلك التفاصيل ونشرها عبر الإنترنت حول شخص ما دون موافقته. يمكن أن يشمل ذلك نشر معلومات شخصية مثل عنوان منزل الشخص أو أقربائه وأسماء الأطفال وأرقام الهواتف أو صور خاصه له أو المقربين منه. وتعد هذه الأنواع من الممارسات هي انتهاك لخصوصية الأفراد، تهدف إلى إحداث ضرر أو ذعر للضحية أو حتى تهديده لإمكانية إلحاق الضرر عند الرغبة.[1]

وتُعبر إحدى الصحفيات عن ذلك، فيما حدث لها من عنف وانتهاك جراء عملها على تحقيق صحفي عن المثلية الجنسية، كان أن الأمر لم يتوقف فقط عن حد العنف اللفظي واستقاء المعلومات الشخصية فقط، ولكن تحول إلى الوصول إلى استخدام تلك المعلومات مثل أنه تم الحصول على رقم تليفونها والتحرش بها تليفونياً. كل هذا الضغط أوصلها في النهاية إلى حذف المقال وعزمها على عدم الاستمرار في العمل على قضايا معينة **"أنا عملت موضوع عن المثليين فى الصعيد ديه كانت غلطة عمري، شتايم بالأب والأم، الموضوع سمع بس بشتيمة، ويقولولي انتي اصلا زيهم عشان كدة انتى بتكتبى عنهم، وكان ناس كتيرة وصلت لرقم**

1-Shiromi Pinto, What is online violence and abuse against women? Amnesty, November 20, 2017, https://www.amnesty.org/en/latest/campaigns/2017/11/what-is-online-violence-and-abuse-against-women/

تليفوني بترن على تليفوني وتعاكس، أنا من ساعتها حرمت وطلبت من رئيس التحرير يحذف المقال، ووصلت لمرحلة ان فيه حاجات في مجتمعنا ما ينفعش نعملها عشان ما ينفعش من غير حتى ما ندور على الأسباب فبع اللى أنا شوفته خلال شهرين حرمت اعمل كدة".

5 - التنمر الإلكتروني

يُعرف التنمر الإلكتروني بأنه "تعمد إيذاء الآخرين بطريقة متكررة وعدائية عن طريق استخدام الإنترنت[2]. والتنمر الإلكتروني يتضمن ثلاث عناصر، أولها النية في الإيذاء. وثانيها الطبيعة التكرارية لهذا الإيذاء. وثالثها عدم توازن القوى[3]. وعدم توازن القوى هنا يظهر في أن الصحفية وحدها تكون في مواجهة عدد كبير من المُسيئين ربما يكونوا مجهولي الهُوية، وربما يكونوا أيضًا مجموعة من ما يطلق عليهم "اللجان الإلكترونية" التي تتحرك كلها بهدف إيذاء شخص ما.

تذكر إحدي الصحفيات تعرضها للتنمر الإلكتروني قائلة **"اتشتمت كتير أوي، وكانت ناس بتاخد صوري و أنا بتظاهر عشان اتفصلت من شغلي، ويحطوها في بوستات من نوعية إنى بتمنى الخراب والدمار لمصر، وكان فيه صفحة كانت متعهدة تشتمني طول اليوم وقت ما كنت بتظاهر عشان حقي في الجرنال، يقوموا شتمني، واللى فصلنا رجل أعمال وكان عنده لجان إلكترونية، others وبيدخلوا على رسائل الـ فده كان الرد عشان طالبت بحقي، عملنا ريبورت فى البيدج وكل حاجة بس مفيش حاجة حصلت، بس مجرد ما الأزمة انتهت ووقفنا مظاهرات البيدج بطلت تكتب".**

وتروي صحفية أخرى تعرضها لهذا النوع من المضايقات قائلة **"أي حاجة بكتبها بلاقي عليها قصايد، أنا في مقالات بكتبها بشكل فردي بيترد عليا بمقالات عنوانها اسمي وكمية من الشتايم والصور اللي بتتعملي وصور شخصية وحاجات منتهى قلة الأدب فأكتر نوع قابلته هو التنمر الإلكتروني".**

2-لتنمر الإلكتروني، مبادرة العطاء الرقمي، https://attaa.sa/cyberbullying

3-Sheri Bauman, Defining a Cyberbully, Natitititititonal Science Foundation, November 8, 2011, https://bit.ly/2KfMasT

6 - المطاردة الإلكترونية

المطاردة الإلكترونية يُقصد بها الاستخدام المتكرر للإنترنت لمضايقة شخص أو مجموعة أو تخويفهم. قد تكون المطاردة الإلكترونية اتهامات كاذبة أو نشر بيانات مهينة، ومراقبة نشاط شخص ما عبر الإنترنت أو موقعه المادي، والتهديدات، وسرقة الهُوية، وتدمير البيانات عن طريق إرسال فيروس إلى أجهزة الضحية.

ويمكن أن تتخذ أيضًا شكل المضايقة الجنسية أو الاتصال غير المناسب أو الاهتمام غير المرغوب فيه بحياتك وبأنشطة عائلتك. تحكي إحداهنّ حول ما تعرضت له من مطاردة وعنف متمثل في التحرش الجنسي من خلال الرسائل قائلة "**تعرضت للمضايقات الإلكترونية وخصوصا لما كنت بتكلم عن المواضيع الخاصة بمرضى الإيدز و المتعايشات مع الإيدز.وكان فيه تعليقات بتوجه لي أنا بشكل شخصي ورسايل بتجيلي على الفيسبوك سخيفة يعني، وكنت عاملة تحقيق عن الأطباء اللى بتمارس الختان وجالى فيه رسايل قلة أدب و إني أنا بدعو للفجور**".

وناجية أخرى تعرضت للتنمر والوصول إلى الأكونت الشخصي الخاص بها، وكان يتم إرسال تهديدات لها باستخدام، والسعي للوصول لمكان سكنها، وتُعبر عن ذلك قائلة: "**تعرضت للتنمر الإلكتروني كتير جدًا ومعرفش كمان كانوا بيجيبوا الأكونت الخاص بي منين، ويدخلولي على الرسايل ويشتموني أنا وأهلي، وواحد يجيب واحد، وكانوا بيهددوني واحنا نعرف نجيبك واحنا نعرف نوصلك**".

7 -الاختراق الإلكتروني

يعني إتلاف أو تعطيل أو إبطاء أو اختراق بريداً إلكترونياً أو موقعاً أو حساباً خاصاً لأحد الأفراد، وبالرغم من أن هناك عدد من الصحفيات المشاركات في هذا البحث، قد أشاروا بأنه تم اختراق أو محاولة اختراق أحد حساباتهنّ الشخصية قبل ذلك، ولكن لا يستطعن تأكيد ما إذا كان ذلك له علاقة بعملهنّ الصحفي أم لا، إلا واحدة منهن أكدت أن الإختراق الإلكتروني حدث بسبب مهنتها حيث كان القائم بذلك صحفي آخر حيث تُعبر عن تلك الواقعة قائلة "**اخترق خصوصيتي في حاجات كتير هو كان في جرنال تاني بس كنا في نفس المكان أثناء التغطية، فتحت الأكونت بتاعي من اللاب توب بتاعه عشان أراسل الجريدة اللي كنت فيها، لما روحت لقيت الأكاونت بتاعي بيحصل عليه حاجات غريبة، و اكتشفت أن هو السبب، وحصل بعدها ابتزاز بمعلومات شخصية ليا، وكنت مرتبطة بشخص وقتها راح كلمه، وبيحكي عن خصوصياتي لناس كتير ويقولي أنا شوفت الكلام ما بينك وما بين الشخص اللي مرتبطة بيه**".

وقد تكون الإساءة من خلال نشر صور خاصة كمحاولة للتشهير بالناجية وإحراجها علناً أمام المقربين وغير المقربين لها والتي قد يترتب عليها لوم الناجية على المستوى المجتمعي.

وهذا النوع من نشر الصور الشخصية واجهته إحدى الصحفيات اللاتي شاركن في هذا التقرير فكما تقول: **"كان فى موقف مع جماعة الإخوان كنت كاتبة موضوع عنهم، فأخدوا له اسكرين شوت، وخدوا صورة ليا فى فرح اخويا ولابسة فستان وعاملة ميكب وشعري، أخدوا الموضوع وحرضوا عليا على أساس اللبس اللي كنت لابساه في الفرح، وهي ديه المتبرجة اللى كاتبة الموضوع ده، وكانوا بيقولوا برده إنى عبدة النظام والبيادة والمتبرجة وهي شكلها عامل كده ليه، وعملت محضروما انتهاش بحاجة".**[1]

8 - العنف عبر الإنترنت القائم على النوع الاجتماعي

يُقصد به ذلك النوع من العنف الذي يوجه إلى الشخص بناءً على جنسه، وهذا النوع من العنف له آثار نفسية واجتماعية ومادية واقتصادية، ولكن الآثار الأكثر انتشارًا هى النفسية التي تشعر بها معظم الناجيات اللاتي يتعرضن للعنف الإلكتروني، ومن أكثر هذه الآثار النفسية شيوعًا القلق والتهديد وزعزعة الثقة بالنفس، والأرق ونوبات الهلع، وأحيانًا قد تصل الآثار النفسية إلى حد أكثر تطرفًا كالأفكار المتعلقة بإيذاء النفس. وعن الآثار الاجتماعية قد يكون نتيجة العنف الإلكتروني من تشهير ونشر معلومات شخصية تعرض الناجيات لعنف من قبل الأسرة والمجتمع. وأما عن الآثار الاقتصادية للعنف الإلكتروني ضد المرأة فهي الأخرى خطيرة، فأحيانًا تكون نتيجته فقدان وظائفهنّ بسبب التشهير أو نشر صور إباحية انتقامية.

وعن هذا، تقول إحدى الصحفيات التي أجرى المرصد مقابلة معها **"أنا بشتغل في ملف المرأة لو اتكلمت في الجنس أو العلاقات اتشتم ويتقال عليا قليلة الحيا، وبحرض على الرذيلة والفسق والفجور".**

وتصبح الإساءة الإلكترونية أكثر خطراً حينما تُنشر خصوصية الناجيات ومعلوماتهنّ الشخصية والتفاصيل والأسرار الأسرية لهنّ، كما حدث مع إحدى الصحفيات والتي قد قدمت بلاغاً في النيابة ضد الصحفي الذي قام بالتحرش بها، وقامت باتهامه بالتحرش بها داخل صالة التحرير، وكانت تلك الواقعة قد حدثت في مكان العمل نفسه، ولكن ما تلا تلك الواقعة من وقائع عنف أخرى تم ممارستها ضد تلك الصحفية التي حاولت فقط أن تُطالب بحقها في الحماية من التحرش بها في مكان عملها كان أغلبه عن طريق الفضاء الإلكتروني، ووسائل التواصل الاجتماعي، فخرجت بعدها إحدى زميلاتها في الجريدة تروي شهادتها على الواقعة على الفيسبوك وسردت خلالها أسرار خاصة وعائلية عن الناجية وعائلتها ليس لها علاقة بواقعة التحرش.[2]

1- ليام هاكيت، مرجع سبق ذكره.

2- أول شهادة عن واقعة التحرش في "اليوم السابع"، إعلام دوت أورج، 2 سبتمبر 2018، https://www.e3lam.org/2018/09/02/340225/

وفي نهاية هذا الجزء نرى أنه للنساء عمومًا وللصحفيات خصوصًا الحق في الحماية من التمييز والعنف. كما أن لهنّ الحق في التعبير عن أنفسهنّ بحرية على الإنترنت وفي الواقع على حد سواء. وأن التشريعات والقوانين في مصر يجب أن تكفل ذلك لهنّ وتساعد على تحقيق العقوبات على من يقوم بتلك الجرائم.

ثالثًا:

القانون المصري والحماية من العنف والإساءة الإلكترونية.

وفر القانون المصري رقم 175 لسنة 2018 بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات الحماية من الإساءة والعنف الإلكتروني، وحماية حرمة الحياة الخاصة، وانتهاك خصوصية الأفراد دون رضاهم، أو استخدام معلومات شخصية عن الأفراد لإظهارها بصورة منافية للآداب، وذلك في كل من مادتيه الـ25 والـ26، حيث تنص المادة 25 الخاصة بالجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع على "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم الأسرية في المجتمع المصري، أو انتهك حرمة الحياة الخاصة أو أرسل بكثافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته أو بالقيام بالنشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات، لمعلومات أو أخبار أو صور وما في حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أم غير صحيحة".

كما أن المادة 26 تنص على أنه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه لا تجاوز 300 ألف جنيه أو بإحدى العقوبتين كل من تعمد استعمال برنامج معلوماتي أو تقنية معلوماتية في معالجة معطيات شخصية للغير لربطها لا بمحتوى منافٍ للآداب العامة أو لإظهارها بطريقة من شأنها المساس باعتباره أو شرفه".

ومادته الـ27 تنص على أنه "في غير الأحوال المنصوص عليها في هذا القانون، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين وبغرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تزيد عن 300 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أنشأ أو أدار أو استخدم موقعًا أو حسابًا خاصًا على شبكة معلوماتية يهدف إلى ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانونًا"[1] وبالتالي فإنه في حالة السب والقذف عبر الإنترنت يتم إحالتها إلى قانون العقوبات قانون رقم 58 لسنة 1937، المادة 308 منه، والتي تنص على "إذا تضمن العيب أو الإهانة أو القذف أو السب الذي ارتكب بإحدى الطرق المبينة في المادة (171) طعناً في عرض الأفراد أو خدشاً لسمعة العائلات تكون العقوبة الحبس والغرامة معاً في الحدود المبينة في المواد 179 و181 و182 و303 و306 و307 على ألا تقل الغرامة في حالة النشر في إحدى الجرائد أو المطبوعات عن نصف الحد الأقصى وألا يقل الحبس عن ستة شهور. بالإضافة إلى "كل من وجه إلى غيره بالطريق المشار إليه بالفقرة السابقة سباً لا يشتمل على إسناد واقعة معينة بل يتضمن بأي وجه من الوجوه خدشاً للشرف أو الاعتبار يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة 306.

وإذا تضمن العيب أو القذف أو السب الذي ارتكب بالطريق المبين بالفقرتين السابقتين طعناً في عرض الأفراد أو خدشاً لسمعة العائلات يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة 308" المادة 308 مكرر.

1- قانون رقم 175 لسنة 2018 بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وزارة التجارة والصناعة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، الطبعة الأولى 2018.

وفي حالة التهديد بالعنف عبر الإنترنت فإن ذلك يحال أيضًا إلى قانون العقوبات الذي تنص المادة 375 مكررًا منه على "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد واردة فى نص آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة كل من قام بنفسه أو بواسطة الغير باستعراض القوة أو التلويح بالعنف أو التهديد بأيهما أو استخدامه ضد المجنى عليه أو مع زوجه أو أحد أصوله أو فروعه، وذلك بقصد ترويعه أو التخويف بإلحاق أي أذى مادي أو معنوي به، أو الإضرار بممتلكاته، أو سلب ماله، أو الحصول على منفعة منه، أو التأثير في إرادته لفرض السطوة عليه، أو إرغامه على القيام بعمل أو حمله على الامتناع عنه، أو لتعطيل تنفيذ القوانين أو التشريعات أو مقاومة السلطات أو منع تنفيذ الأحكام، أو الأوامر أو الإجراءات القضائية واجبة التنفيذ، أو تكدير الأمن أو السكينة العامة، متى كان من شأن ذلك الفعل أو التهديد إلقاء الرعب في نفس المجني عليه أو تكدير أمنه أو سكينته أو طمأنينته أو تعريض حياته أو سلامته للخطر أو إلحاق الضرر بشيء من ممتلكاته أو مصالحه أو المساس بحريته الشخصية أو شرفه أو اعتباره".

كما ضاعف القانون الحد الأدنى لعقوبة الحبس إذا وقع التهديد على الأنثى، حيث ينص على أن "تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز خمس سنين إذا وقع الفعل أو التهديد على أنثى، أو على من لم يبلغ ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة"[1] .

كما وفر قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الحماية من اختراق الحسابات الشخصية الإلكترونية، وذلك في المادة الـ 18 والتي تنص على "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر، وبغرامة لا تقل عن 50 ألف جنيه ولا تجاوز 100 ألف جنيه أو بإحدى العقوبتين كل من أتلف أو عطل أو أبطأ أو اخترق بريداً إلكترونياً أو موقعاً أو حساباً خاصاً بأحد الناس. فإذا وقعت الجريمة على بريد إلكتروني أو موقع أو حساب خاص بأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة، تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن 6 أشهر وبغرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تجاوز 200 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين".

أما فيما يخص حماية النساء من التمييز ضدهنّ عبر الإنترنت أو حمايتهنّ من خطابات الكراهية الموجهة إليهنّ، فلا يوجد في القانون المصري ما ينظم ذلك، بالرغم من أن الدستور المصري قد كفل حمايتهنّ من التمييز بكل صوره وأشكاله ووفقًا للمادتين 9 و 53 من الدستور المصري لعام 2014، حيث "تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين دون تمييز".

و"المواطنون كلهم متساوون أمام القانون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، دون تمييز على أساس الدين أو المعتقدات أو الجنس أو الأصل أو العرق أو اللون أو اللغة أو الإعاقة أو الطبقة الاجتماعية أو الانتماء السياسي أو الجغرافي أو لأي سبب آخر". والتمييز والتحريض على الكراهية العنصرية جريمة يعاقب عليها القانون. ويجب على الدولة أن تتخذ التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال التمييز، وإنشاء لجنة مستقلة لهذا الغرض.

1- قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937، منشورات قانونية

رابعا:

موقف نقابة الصحفيين من العنف الإلكتروني المبني على أساس النوع الاجتماعي.

كان إنشاء نقابة الصحفيين في 31 مارس (1941) بعد كفاح استمر لعشرات السنين، ومحاولات عدة تكللت بالنجاح بصدور القانون رقم 10 لسنة (1941) بإنشاء النقابة وتشكيل مجلسها المؤقت.

تشتمل النقابة على العديد من اللجان، ولكن لا تشمل تلك اللجان لجنة لمناهضة العنف الواقع على النساء، أو لجنة لمراعاة النوع الاجتماعي والحث على تطبيق المساواة وعدم التمييز على أساس النوع بين العاملات والعاملين بالصحافة. وعلى الرغم من مرور أكثر من 79 عاماً على إنشاء النقابة لا تزال الصحفيات لا يجدنّ مؤسسة تقف بجانبهنّ عند تعرضهنّ لأشكال مختلفة من التمييز والعنف سواء أثناء تأدية عملهن في الميدان أو في مقرات العمل نفسها أو في الفضاء الإلكتروني. كما لا يجدنّ من يحمي حقوقهنّ في حالة تم هذا الاعتداء من زميل أو من مدير أو من غيرهم.

على العكس نجد أن التمييز بادئ من نقابة الصحفيين نفسها حيث نجد أنه لا تواجد للنساء في المناصب القيادية للنقابة. وعلى الرغم من مشاركة النساء في تأسيس نقابة الصحفيين، لم يحظين بتمثيل ملائم فى مجالسها المتعاقبة، فعبر 75 عاماً بين 1941 وحتى 2016، لم تُمثل النساء سوى تسعة صحفيات فقط. وفي مجلس نقابة الصحفيين السابق نجد أن مجلس نقابتها البالغ عضويته 12عضواً منتخباً لم يوجد به سوى سيدة واحدة فقط وهي الأستاذة "حنان فكري". بينما جاء مجلس النقابة الحالي المشكل بعد انتخابات التجديد النصفي في مارس عام 2017 خالياً من تواجد أي صحفية. وهو ما لا يتناسب مع عدد النساء داخل النقابة الذي تخطى الـ30% عام 2012. لا شك أن ذلك من شأنه التأثير على وضع الصحفيات وعدم مراعاة قضاياهن بشكل جدي سواء من حيث ضعف تمثيلهن داخل أجهزة النقابة أو على نسبة تعيينهن وترقيتهن في المؤسسات الصحفية العامة أو الخاصة.

وينعكس هذا الخلل على مواجهة قضايا العنف الجنسي الذي يتعرضن له أثناء أو بسبب عملهن، لا سيما وإن كانت تلك الوقائع موجهة من زملائهنّ ومن مدرائهنّ داخل الوسط الصحفي والنقابي.

إن تواجد النساء داخل المناصب القيادية بالنقابة يُرسخ لتواجدهن في تلك المناصب ويُتيح لهنّ الفرصة لممارسة مثل تلك الأدوار مما يزيد من ثقتهنّ بأنفسهنّ أولاً ويُساعد على الدفع بقضايا النساء على طاولة أولويات النقابة.

لذا نرى أنه بجانب تطبيق القوانين والتشريعات التي تنص على مناهضة العنف الواقع على النساء عامةً ومناهضة العنف الإلكتروني خاصةً، يجب أن يكون هناك دور لنقابة الصحفيين في دعم ومناصرة الصحفيات ومساعدتهنّ في الحصول على حقوقهنّ، وتوفير بيئة عمل آمنة لهنّ، ومساعدتهنّ في معاقبة من يرتكبون بحقهنّ جرائم العنف الإلكتروني، وذلك من خلال آليات يتم العمل عليها مع الصحفيات أنفسهنّ.

خامساً:

خاتمة وتوصيات

إن القانون المصري في مجمله وفر حماية للنساء من الإساءة الإلكترونية، ولكن الممارسات في الفضاء الإلكتروني مازالت تعج بالإساءة تجاه النساء عمومًا وبصفة متنامية تجاه الصحفيات والإعلاميات. فوفقًا للمقابلات التي أجراها المرصد المصري للصحافة والإعلام مع عدد من الصحفيات (50 صحفية) لسؤالهنّ حول ما إذا كنّ يتعرضنّ للإساءة عبر الإنترنت؟ وما صورها؟ وكيف يتعاملنّ معها، كانت نسبة 52% من المشاركات تعرضنّ للعنف والإساءة عبر الإنترنت، ولم تقم أيًا منهنّ بأية ردة فعل حيال تلك الإساءة سوى اثنتين فقط.

فيما قامت إحداهن بعمل محضر ضد المسيئين إليها ولكن الإساءة استمرت ضدها ولم يحدث شئ. وأُخرى قامت بالرد على الإساءة فقامت المؤسسة التي تعمل بها بتحويلها إلى التحقيق.

ويمكن أن يكون للإساءة عبر الإنترنت تأثير مدمر على عمل النساء، أو وسيلة لردعهنّ عند التعبير عن ذواتهنّ وأفكارهنّ. وبالتالي فإن الصحفيات في حاجة إلى التشجيع للوقوف أمام الإساءة التي يواجهونها في حياتهنّ العملية، من أجل وجود تمثيل جندري متوازن للنساء على المنصات الرقمية.

وتعمل تلك الإساءة على تعزيز الممارسات التمييزية والصور النمطية المتدنية التي يرى بها المجتمع النساء، فصناعة الإعلام لطالما كان المتحكم بها رجالاً، والكتابة عبر التاريخ كانت في معظمها حكراً على الرجال.

إن توعية الصحفيات بكيفية حماية أمانهنّ الرقمي وتشجيعهنّ على مواجهة هذا النوع من الإساءة هو جزء هام في مكافحة الإساءة عبر الإنترنت. ولكن جزء كبير في المشكلة يكمن في شرعنة هذه الإساءات، وإضفاء طابع الاعتيادية عليها بحيث تبقى مهمة الحماية على النساء أنفسهنّ فقط، فالمنصات الرقمية ذاتها في حاجة إلى تعديل سياستها بحيث لا تكون موطنًا للقائمين بالإساءة ومشجعًا لها، كما أن القوانين المحلية في حاجة إلى التفعيل والاستخدام الذي يضمن عدم الإخلال بحرية التعبير مع الوضع في الاعتبار أيضًا أن هذا النوع من العنف والإساءة هو انتهاك لحق المرأة في حرية التعبير.

في هذا الصدد يمكننا تقديم العديد من التوصيات التي من شأنها مقاومة هذه النوع من الانتهاكات، ولعل أهم هذه التوصيات هي:

1 - **العمل على سن قوانين وتشريعات تعمل على مناهضة التمييز** الواقع على النساء في الفضاء الإلكتروني، حيث أنه فيما يخص حماية النساء من التمييز ضدهنّ عبر الإنترنت أو حمايتهنّ من خطابات الكراهية الموجهة إليهنّ، فلا يوجد في القانون المصري ما ينظم ذلك، بالرغم من أن الدستور المصري قد كفل حمايتهنّ من التمييز بكل صوره وأشكاله ووفقًا للمادتين 9 و 53 من الدستور المصري لعام 2014.

2 - **تفعيل دور مفوضية التمييز**؛ التي نصت عليها المادة 53 من الدستور المصري 2014 على: "المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بين على أساس الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر. التمييز والحض على الكراهية جريمة يعاقب عليها القانون. تلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض".

3 - على نقابة الصحفيين أن تقوم بعمل لجنة لمناهضة العنف الواقع على النساء بداخلها، ومراعاة النوع الاجتماعي داخل النقابة، وإلزام النقابة بكوتا تساعد على تواجد النساء بالمناصب القيادية بها.

4 - ضرورة أن تعمل المؤسسات الصحفية العامة والخاصة على دمج منظور النوع الاجتماعي بداخلها، وسن تشريعات وسياسات تعمل على حماية النساء من العنف الواقع عليهنّ سواء في الواقع أو في الفضاء الإلكتروني.

5 - نشر الوعي بين الصحفيات بقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وأهمية اللجوء إليه في حالة التعرض لجرائم العنف الإلكترونية.

”المرصد المصري للصحافة والإعلام“

مؤسسة مجتمع مدني مصرية تأسست بالقرار رقم 5805 لسنة 2016. وتتخذ ”المؤسسة“ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحرية الصحافة والإعلام والدستور المصري مرجعية لها.ا

تهدف ”المؤسسة“ إلى الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية وتعزيزها، والعمل على توفير بيئة عمل آمنة للصحفيين والإعلاميين في المجتمع المصري من ناحية، والعمل على دعم استقلالية ومهنية الصحافة والإعلام من ناحية أخرى.ا

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل ”المرصد“ عبر برامج وآليات متنوعة؛ تقوم بعضها برصد الانتهاكات الواقعة بحق الصحفيين والإعلاميين وتوثيقها من ناحية، ورصد ونقد لبعض أنماط اللامهنية في عدد من الصحف والمواقع الإلكترونية ووسائل الإعلام من ناحية أخرى. كما تقدم ”المؤسسة“ الدعم القانوني المباشر أو غير المباشر للصحفيين أو الإعلاميين المتهمين في قضايا تتعلق بممارستهم لمهنتهم. كما تقوم ”المؤسسة“ بالبحوث والدراسات الخاصة بوضع حرية الصحافة والإعلام في المجتمع، وتقدم أيضًا مجموعة من التدريبات والندوات التثقيفية من أجل تعزيز قدرات الصحفيين والإعلاميين، والارتقاء بمستواهم المهني وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وطرق أمنهم وسلامتهم أثناء تأدية عملهم. ا

رؤيتنا

دعم وتعزيز حرية الصحافة والإعلام واستقلالهما، والوصول إلى بيئة مهنية ومناخ آمن وملائم لعمل الصحفيين والإعلاميين في دولة يكون أساسها سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.ا